

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

وذكره في النحل لفائدة الوقاية في قوله ! 2 2 ! ولما كانت هذه الفائدة حيوانية طبيعية لاقوام للإنسان إلا بها جعلها من النعم ولما كانت تلك فائدة كمالية قرننها بالأمر الشرعى وتلك الفائدة من باب جلب المنفعة بالتزوين وهذه من باب دفع المضرة فالناس إلى هذه احوج فأما قوله ! 2 2 ! ولم يذكر (البرد) فقد قيل لأن التنزيل كان بالأرض الحارة فهم يتخوفونه وقيل حذف الآخر للعلم به ويقال هذا من باب التنبيه فإنه إذا إمتن عليهم بما يقى الحر فالإمتنان بما يقى البرد أعظم لأن الحر أذى والبرد يؤس والبرد الشديد يقتل والحر قل إن يقع فيه هكذا فإن باب التنبيه والقياس كما يكون في خطاب الأحكام يكون في خطاب الآلاء وخطاب الوعد والوعيد كما قتلت في قوله ! 2 2 ! مثله من يقول لا تنفروا في البرد فإن جهنم أشد زمهريرا (ومن أغبرت قدماه في سبيل الله حرهما) على النار (فالوحد والثلج أعظم ونحو ذلك وفي الآية شرع لباس جنن الحرب ولهذا قرن من قرن باب اللباس والتحلى بالصلاة لأن للحرب لباسا مختصا مع اللباس المشترك وطابق وقولهم اللباس والتحلى قوله ^ يحلون فيها من أساور من ذهب